

مديرية الزراعة بالشرقيه
ادارة المخازن والمشتريات والعقود

كراسة الشروط ومواصفات النموذجية

صيانة وتحديث اجهزة كمبيوتر وطابعات

- العملية: مناقصة محلية .
- جلسة فتح المظاريف الفنية :- يوم 12 / 8 / 2025 في تمام الساعة 12 مساءا
- ثمن كراسة الشروط ومواصفات :- 299 جنيهه ((فقط مائتان وتسعه وتسعون جنيهه لا غير))
- التأمين المؤقت 500 جنيهه ((فقط خمسمائه جنيهه لا غير))
- المقر :- المشتريات والعقود بديوان عام المديرية
- الكائن :- ديوان عام مديرية الزراعة بالشرقيه – ش . مجمع المصالح الحكوميه خلف مبني المحافظه .

يعتمد

أهداف العملية والغرض من الطرح :-

- تهدف العملية محل الطرح والتعاقد الى صيانة وتحديث اجهزة كمبيوتر وطابعات
- بيانات التواصل بالجهة الادارية :-
- ترسل جميع المكاتبات على عنوان إدارة التعاقدات الكائن بمديرية الزراعة بالشرقيه وفي صورة واضحة على الفاكس رقم 0552303679 وتوجه كافة المكاتبات باسم ادارة المخازن والمشتريات والعقود بمديرية الزراعة بالشرقيه .
- وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات :-
- يجب على أصحاب العطاءات تحديد العنوان (المحل المختار) ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الجهة الادارية عليها كل المراسلات والاشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام ويعتبر هذا العنوان محلا مختارا لهم وأن المكاتبات والمراسلات التي ترسل على ذات العنوان تنتج أثارها القانونية والعقدية.
- في حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد اخطار الجهة الادارية بأي تعديل يطرأ على بياناتهم المسجلة لديها فور التعديل أو بالعنوان الجديد والا اعتبرت ما أرسل على هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة أثاره القانونية والعقدية .
- تكون الوسيلة المعتمدة للتواصل بين الجهة الادارية وصاحب العطاء هي البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الاحوال .

اللغة :-

- تحرر كافة المستندات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات والإخطارات والمكاتبات الرسمية وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد باللغة العربية
- يقدم العطاء باللغة العربية وفي حالة تقديم مستندات بأي لغة أخرى يتم ترجمته الى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون ويسمح باستخدام أي لغة فيما يخص المواصفات الفنية في الحالات التي تسرى الطبيعة الفنية بذلك .

التسجيل على بوابة التعاقدات العامة :

- على أصحاب العطاءات تسجيل بياناتهم على بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg وعلى الجهة الادارية الطارحة التحقق ومراجعة البيانات على الموقع الإلكتروني للبوابة .

الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد :-

م	الاجراء	التاريخ / المدة
1	تاريخ النشر على موقع بوابة التعاقدات العامة	2025/ 7 /29
2	تاريخ توجيه الدعوات	2025/ 7 /29
3	تاريخ تلقي الايضاحات	2025/ 7 /31
4	تاريخ انعقاد جلسة الاستفسارات	2025/8 /5
5	تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية	2025/ 8 /12
6	تاريخ إعلان نتيجة البت الفني	2025/ 8 /13
7	تاريخ جلسة فتح المظاريف المالية	2025/ 8 /17
8	تاريخ إعلان نتيجة البت المالى	2025/ 8 /18
9	إخطار صاحب العطاء الفائز	2025/ 8 /18

الفسخ الجوازى للعقد :-

- بخلاف الحالات التي يفسخ فيها التعاقد تلقائيا وإذا أخل المتعاقد بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد فيكون للجهة الادارية قبل انتهاء مدته الحق اتخاذ الاجراءين التاليين وفقا لما تقضيه المصلحة العامة :
 - 1- فسخ التعاقد
 - 2- التنفيذ على الحساب بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها
- في جميع حالات حالات الفسخ والتنفيذ على الحساب يكون التأمين النهائي من حق الجهة الادارية عدا في حالة وفاة المتعاقد كما يكون لها ان تخصص ما تستحقه من مقابل تأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من ايه مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد طرفها وفى حالة عدم كفايتها يلجأ الى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة أداريه أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الى اتخاذ ايه اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

القواعد الحاكمة :

- تعتبر أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاته مكملة ومتممة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشأنه نص خاص .
- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقاتها ومحضر تسليم واستلام محل التعاقد والمكاتبات والمستندات المتبادلة متممة ومكملا لا حكامه .

الاشتراطات العامة

التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة:

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموما وتفسير وتوؤل نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقدات وفقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019 وتعديلاتهما وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة0
- كما يسري بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وعلي وجه الخصوص احكام القانون رقم 5 لسنة 2015 في شان تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية

وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم 152 لسنة 2020 ولائحته التنفيذية واللوائح والاعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد وملاحق ايا منهما 0

حماية المنافسة :

- سيتم اخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لأعمال شؤونه بالإضافة الي استبعاد العطاء ومصادرة التامين المؤقت في حال ما اذا تبين للجهة الادارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر او غير مباشر علي عملية الطرح او البت او الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها واثناء مرحلة التنفيذ وكذلك في حالة وجود أي اتفاق او تعاقد او تبادل معلومات بصورة مباشرة او غير مباشرة او تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين ايمن المختصين طرفها وغيرهم من الموظفين بالجهة الادارية وبين صاحب العطاء او بين اصحاب العطاءات فيما بينهم او غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الاحوال والذي من شأنه ان يؤدي علي سبيل المثال وليس الحصر الي أيا من الاتي :

1- رفع او خفض او تثبيت الاسعار محل التعامل 0

2- اقتسام الاسواق او تخصيصها علي اساس من المناطق الجغرافية او مراكز التوزيع او نوعية العملات او نوعية المنتجات او الحصص السوقية او الفترات الزمنية 0

3- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم او الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة ويسترشد في قيام التنسيق بعدة امور منها علي الاخص :

أ- تقديم عطاءات متطابقة ويشمل ذلك الاتفاق علي قواعد مشتركة لحساب الاسعار او تحديد شروط العطاءات 0

ب- الاتفاق مع الشخص الذي سيتقدم بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقا مع الشخص الراسي علي سواء بالتناوب او علي اساس جغرافي او علي الجهات الادارية المتقدم لها او صاحبة الطرح 0

ج- الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية 0

د- الاتفاق علي منع شخص من التنافس او تقديم العطاءات 0

المساواة والشفافية :

- تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة وافساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقدم وفقا للاشتراطات التي تحدد مسبقا بمستندات الطرح وسيتم التعاقد علي اساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات وما ارفق بها من مستندات بحسب طبيعة محل الطرح 0

الممارسات الفاسدة:

- علي اصحاب العطاءات الالتزام باعلي المعايير الاخلاقية اثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد واتباعا لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين ان صاحبة تورط بصورة مباشرة او عن طريق وكيل او وسيط في ممارسات فساد او احتيال او تواطؤ بهدف الحصول علي التعاقد او اذا قام بنفسه او بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة هدية سلفة او مكافاة او وعد لأي من العاملين بإدارة التعاقدات او اعضاء اللجان او أي شخص له علاقة مباشرة او غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية لشطب اسمة من سجل المتعاملين مع الجهات الادارية ويصبح التامين المؤقت من حق الجهة الادارية 0
- ويتعين علي اصحاب العطاءات ابلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الاتية :

- 1- وجود تصريف غير قانوني او غير مشروع من قبل أي موظف او جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد من شأنه التأثير بطريق مباشر او غير مباشر في اجراءاتها نظير الحصول علي ميزة مالية وعينية 0
- 2- وجود ترتيب مباشر او غير مباشر بين أي من الاطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية او هدف غير مشروع ويشمل ذلك التأثير في الاجراءات بصورة غير مشروعة 0
- 3- وجود تصريف لأضعاف او اضرار او تهديد أي من الاطراف بصورة مباشرة او غي مباشرة للتأثير علي سير اجراءات التحقيقات او تعطيلها او تزويرها او تغييرها او اخفائها او الادلاء بمعلومات مضللة او كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة

سير أي تحقيق بشأن أية شكاوي أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال
أو أكره أو تواطؤ أو تهديد أي طرف أو إيدائه لمنعة من الإبلاغ عن معلومات
لدية والمرتبطة بالتحقيق 0

حظر الاشتراك في العملية :

يحظر الاشتراك علي كلا من :

- الممنوعين من التعامل بما في ذلك من صدر بشأن قرارا بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائي في احدي الجرائم المنصوص عليها بالبواب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي سواء بشخصية أو بصفته الممثل القانوني لأي من الاشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الجهة الادارية وذلك ما لا يكن قد رد الية اعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الاحوال 0
- الموظفين والعاملين بالجهة الادارية صاحب الطرح أو الجهات الخاضعة لاشرافها 0

الضوابط العامة

تجزئة العملية :

- لا تقبل التجزئه

توافر الاعتماد المالي : تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد وذلك من امر الدفع رقم 46362543290090 الخاص بالمكافحة

تقديم الايضاحات :

- يحق لصاحب العطاء المحتمل أو من قام بشراء كراسة الشروط والموصفات ان يتقدم

لإدارة التعاقدات كتابة بطلب ايضاح بشأن ما ورد بها بداية من 7 / 29

2025/ وحتى 5 / 8 / 2025 وسيتم الرد كتابة في موعد غايته اربعة ايام

تقديم الاستفسارات :

- يحق لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات ان يتقدم كتابة للجنة

الاستفسارات باستفساره وذلك قبل الميعاد المحدد لانعقاد جلسة الاستفسارات يوم

الموافق 5 / 8 / 2025 في تمام الساعة 12 علي ان توجه

الاستفسارات باسم السيد /رئيس المشتريات والعقود وذلك بمقر ادارة

المخازن والمشتريات والعقود بمديرية الزراعة بالشرقيه

- سيتم اخطار مقدمي الاستفسارات كتابة بنتيجة دراسة اسئلتهم واستفساراتهم واي تعديلات بكراسة الشروط والموصفات او الجدول الزمني اذا تطلب الامر فور اعتماد السلطة المختصة 0

- تعتبر التعديلات جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات وتسري في مواجهة جميع اصحاب العطاءات

التعديل في الشروط والمواصفات :

- يجوز للجهة الادارية ادخال تعديلات علي الشروط والموصفات اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك علي ان يتم اخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال ادارة التعاقدات وذلك خلال ثلاث ايام علي الاكثر من ادخال هذه التعديلات ونشرها علي بوابة التعاقدات العامة علي ان تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من هذه الكراسة وتسري في مواجهة كافة اصحاب العطاءات .

التأمينات

التأمين المؤقت :

يجب علي كل متقدم للمزايدة تقديم تأمين مؤقت بمبلغ 500 فقط وقدرة خمسمائة جنيها مصريا لا غير علي ان يقدم ما يفيد سدادا باسم الجهة الادارية ولصالحها .

صور سداد التأمين المؤقت :

- يتم سداد التأمين المؤقت بأحد الصور والوسائل الاتية :

1- حساب الجهة الادارية ببنك مصر فرع الزقازيق الحساب البنكي /كود مؤسسي

21800601

1- احد وسائل الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني .

3_ بموجب خطاب ضمان بنكي لصالح الجهة الادارية وباسم العملية علي ان يكون :

أ- مصدرا من احد المصارف المحلية المعتمدة .

ب- الا يقترن باي قيد او شرط وغير قابل للإلغاء وان يقر فيه المصرف بان يدفع

تحت امر الجهة الادارية مبلغا يوازي التأمين المطلوب .

ج- ان يقر فيه المصرف بانه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات

الضمان الرخص للمصرف في اصدارها .

د- تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من احدى المصارف المحلية المعتمدة علي ان يتعهد المصرف المحلي بان يدفع مبلغا يوازي التأمين المطلوب وانه ملتزم بأدائه بأكمله عند اول طلب منها دون الالتفات الي أي معارضة من صاحب العطاء .

هـ-لا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن ثلاثون يوما علي الاقل بعد تاريخ انتهاء مد صلاحية سريان العطاء او تاريخ انتهاء مدة مد صلاحية .

4- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت او جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات اخري في الجهة الادارية ذاتها او غيرها من الجهات الادارية التي تسري عليها احكام القانون متي كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية علي ان يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الادارة المختصة بالجهة الادارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهها للجهة الادارية المقدمة اليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت او جزء منة من المبالغ المستحقة لديها وتعهدها بحجزة تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب الي حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمدا ومختوما من الادارة المختصة بالجهة الادارية المقدمة علي الصرف او الطلب هذه الجهة اتاحة ذلك المبلغ لها .

التأمين النهائي -

__ علي صاحب العطاء الفائز وبأحدي الصور او الوسائل المشار اليها بالبند السابق ان يؤدي التأمين النهائي بنسبة 5% من قيمة التعاقد لصالح ولحساب وباسم الجهة الادارية خلال عشرة ايام عمل تبدأ من اليوم التالي لأخطاره بقبول عطائه وذلك كضمان لتنفيذ الاعمال موضوع هذه الكراسة علي الوجه الاكمل ووفقا لكافة الاشتراطات والقواعد والضوابط المقررة قانونا في هذا الشأن ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي الي ان يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية بما في ذلك مدة الضمان ويكون التأمين النهائي ساريا لمدة تبدأ من وقت اصداره الي ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة اشهر .

اثر عدم سداد التأمين النهائي :



-إذا لم يقم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين خلال المهلة المحددة جاز للجهة الادارية بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني او الفاكس بحسب الاحوال ودون حاجة لاتخاذ أي اجراء اخر الغاء العقد او التنفيذ بواسطة احد العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها .

- ويصبح التأمين المؤقت في هذه الحالة من حق الجهة الادارية كما يكون لها الحق ان تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من اية مبالغ مستحقة او تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجا الي خصمها من مستحقاته لدي أي جهة ادارية اخري ,أيا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الادارية .

استبدال صور ووسائل اداء التأمينات :

- يجوز بموافقة الجهة الادارية وبناء علي طلب صاحب العطاء استبدال صور ووسائل اداء التأمينات وذلك بإحدى الصور او الوسائل الأخرى بشرط الا تنقطع مدة سريان التأمينات وعدم الاخلال بمسئولية صاحب العطاء طبقا للغرض المقدم عنه التأمين :
اسلوب التقييم :

1-التقييم بنظام الافضل شروطا والاقل سعرا .

مواصفات وشروط الاستلام

*** مدة التنفيذ والتوريد -----

*** مدة الارتباط بالاسعار-----

*** الدفع الالكتروني باسم /-----

*** يتم استكمال قيمة 5 % قيمة تأمين نهائي

*** شروط خاصه بالمقاول- المورد -----

اسم الشركه-----

البطاقة الضريبية-----

الملف الضريبي-----

السجل التجاري -----

العنوان -----

*** (المواصفات الفنية)

م	بيان الصنف	الكمية	الوحدة	سعر الوحدة		سعر الاجمالي	
				قرش	جنيه	قرش	جنيه
1	مجموعة سحب طابعة	10	عدد				
2	سخان طابعة	5	""				
3	درايم عدسة طابعة m130a	5	""				
4	بوردة باور طابعة	5	""				
5	جراب سخان طابعة	10	""				
6	قطعة باور طابعة	5	""				
7	برسسور i5	5	""				
8	هارد دسك ssd	5	""				
9	باور سبلاي	5	""				
10	مازر بورد جيغا بايت	5	""				
11	رام 4 جيغا	12	""				

رئيس المشتريات

رئيس اللجنة

اللجنة

